

## مذكرة تفاهم

بين

مجلس محافظة حلب الحرة

و

أعضاء لجنة تمكين المركزية في محافظة حلب

و

برنامج "تمكين المبادرات المحلية"

### 1- تعريف المصطلحات المستخدمة في مذكرة التفاهم

- تمكين المبادرات المحلية (البرنامج): تمكين، برنامج يموله مكتب التنمية الدولية البريطاني والإتحاد الأوروبي وهو مصمم لتقديم خدمات أساسية في المجتمعات السورية وبناء على طلب وفهم النماذج المنفتحة والشفافة للإدارة، ويتم تنفيذ برنامج تمكين من خلال لجان تمكين التي يتم تشكيلها في كل مجتمع وبدعم من البرنامج.
- المنسق الميداني: يعتبر المنسق الميداني ممثلاً للبرنامج ويعمل على دعم عمل مجلس محافظة حلب الحرة و اللجنة المركزية وكذلك كصلة وصل بين البرنامج ومجلس المحافظة و اللجنة المركزية .
- المنسق المالي: يعتبر المنسق المالي ممثلاً للبرنامج وهو مسؤول عن مراجعة كافة مستندات الشراء والأوراق المالية من أجل التأكد على أنها متطابقة بإجراءات البرنامج وهو أيضا مسؤول عن دفع الأموال.
- مجلس محافظة حلب الحرة: يعتبر مجلس محافظة حلب الهيئة المنتخبة والشرعية التي تمثل مناطق حلب. و يعتبر مجلس المحافظة مسؤول عن (1) تحديد وتنفيذ برامج بناء القدرات المؤسسية لمجلس محافظة حلب، (ب) دعم في تحديد وتنفيذ مشروع على مستوى المحافظة الممول من قبل تمكين (ج) دعم دور اللجنة المركزية لمحافظة حلب و عمل اللجان تمكين حسب الحاجة.
- لجنة تمكين: تعتبر لجنة بصفتها صلة وصل بين الجهات المانحة والمجتمع، آلية تقديم المشروع للمجتمع، وهي مسؤولة عن تحديد احتياجات المجتمع وترتيبها حسب الأولوية ودعم تنفيذ المشاريع التي تعالج هذه الأولويات، (من خلال اختيار الهيئات التي ستقوم بالتنفيذ/ المقاولين) والإشراف على تقديم الخدمات
- لجنة تمكين المركزية: تعتبر صلة وصل بين مجلس المحافظة وكافة لجان تمكين في المحافظة (وكذلك مجالس المحليه الممثلة في اللجنة المركزية) وهي الية تنسيق للبرنامج ومسؤولة عن (1) التنسيق بين لجان تمكين على المستوى المحلي (2) التنسيق بين لجان تمكين (وكذلك المجالس المحليه الممثلة في اللجنة ) ومجلس المحافظة (3) دعم التنفيذ لمشاريع اللجان المختلفة (من خلال تبادل الخبرات والمعارف والارشادات الرسمية) (4) دعم تنفيذ مشاريع مشتركة على مستوى المحافظة بالتمويل من البرنامج. وتتألف اللجنة المركزية من ممثلين عن لجان تمكين المختلفة في المحافظة بالإضافة الى ممثلين عن مجلس محافظة حلب

- باقة الخدمات الأساسية: وهي قائمة بالمشاريع والنشاطات التي سيتم تحديدها بناءً على تقييم احتياجات المجتمع المحلي والتي تقوم لجنة تمكين باختيار مشاريعها منها. وهناك حالياً باقة خدمات أساسية تتعلق بالإدارة الرشيدة والبنية التحتية والصحة والتعليم وسبل المعيشة.

## 2- التزامات أعضاء لجنة تمكين

### 1. الجماعات المحظورة والأنشطة الإرهابية وفقاً للقوانين الدولية

يلتزم أعضاء لجنة تمكين بموجبهم ليسوا، أفراداً أو جماعة:

- أعضاء في أي جماعة محظورة
- متورطين بالإرهاب أو أية عمليات إرهابية

ويفضل أن تشمل عضوية اللجنة المركزية:

- عضو واحد من كل لجنة تمكين في محافظة حلب
- ممثلين/أو عاملين عن المجالس المحلية
- حيثما كان ذلك مناسباً، ممثل عن منظمة رسمية تقوم بتنفيذ أعمال خدمية لصالح المجتمعات المحلية التي هي ذات الصلة لتنفيذ مشاريع تمكين على مستوى المحافظة،

### 2. تسليم دورة المشروع:

يتفهم مجلس المحافظة ويقبلون ويوافقون على أداء الواجبات التالية:

- تعزيز ممارسات الحكم الرشيد في جميع المشاريع التي يتم تمويلها من قبل تمكين.
- تنفيذ مشاريع بناء القدرات وفقاً للمقترح المشروع والانتجازات المتفق عليها، وذلك استناداً إلى إرشادات الدلائل المعتمده من قبل برنامج تمكين (بما في ذلك الموارد البشرية والمالية وكتيبات التخطيط / و الية التقييم و الرقابه)
- يتفهم أعضاء اللجنة ويقبلون ويوافقون على أداء الواجبات التالية:

- بناء وتعزيز التنسيق والتعاون العمودي والرأسي بين لجان تمكين في محافظة حلب والمجالس الراعية التابعة لها من جهة وبين مجلس محافظة حلب من جهة أخرى
- تفعيل التنسيق والتعاون الاقليمي بين لجان تمكين في محافظة حلب بشكل أفضل عن طريق اجتماعات دورية وكذلك عن طريق دعم تنفيذ مشروع مشترك يخدم ويستفيد منه مجتمعات متعددة
- دعم مجلس محافظة حلب في بناء قدرتها لتعزيز دور التنسيق مع مجالس المحلية
- مناقشة سير العمل مجلس المحافظة في تنفيذ مشروع دعم بناء القدرات المؤسسية الممول من قبل تمكين
- تنسيق وتسهيل ما بين لجان تمكين ومجلس المحافظة في ما هي احتياجات الشاملة في المحافظة التي يمكن أن تتحقق من خلال المنح المشتركة

- دعم وتنسيق في تطوير المشروع المشترك مع مجلس المحافظة والمؤسسة المسؤولة (على سبيل المثال مديرية المياه ومديرية الصحة، مديرية التربية والتعليم، الخ)
- الإشراف على تنفيذ مشاريع المنح المشتركة
- تعزيز القدرات والكفاءات الإدارية لدى مجلس المحافظة عن طريق تنفيذ مشروع بناء القدرات
- توفير حل النزاعات ودعم الوساطة للبرنامج.

### 3. الإدارة المالية

- يلتزم المجلس المحافظة بما يلي
- الالتزام بالقوانين والإجراءات المالية للبرنامج
- ضمان إجراء كافة عمليات الشراء في مشروع بناء القدرات المؤسسية ان تكون بالتوافق مع إجراءات ونماذج تمكين المالية وتلك المتعلقة بالشراء.
- طلب إذن خطي مسبقاً من البرنامج في حال رغبة اللجنة في الخروج عن إجراءات تمكين، او عدم تنفيذ أي إجراء مالي أو خطوة لا تتفق مع الإجراءات المالية للبرنامج ما لم توافق عليها بشكل واضح مسبقاً من قبل البرنامج
- تقديم التقارير المالية للبرنامج حسبما يتطلبه البرنامج

يلتزم أعضاء اللجنة المركزية بما يلي:

- الالتزام بالقوانين والإجراءات المالية للبرنامج
- ضمان إجراء كافة عمليات الشراء ان تكون بما يتماشى و يتوافق مع إجراءات ونماذج تمكين المالية كما هو موضح بالملحق 1 في مذكرة التفاهم يعززه موظف المنسق المالي
- لطلب الحصول على إذن كتابي من البرنامج في أي حال ان اللجنة المركزيه حاوله او تود ان تتباعد من الإجراءات تمكين. وعدم تنفيذ أي إجراء مالي أو خطوة لا تتفق مع الإجراءات المالية للبرنامج ما لم توافق عليها بشكل واضح مسبقاً من برنامج تمكين
- تقديم التقارير المالية للبرنامج حسبما يتطلبه البرنامج
- ان يتم صرف ميزانية المنحة المشتكه وفقاً للإجراءات البرنامج

### 4. تنظيم وإدارة مجلس محافظة حلب و اللجنة المركزية لمحافظة حلب

يلتزم مجلس المحافظة بما يلي:

- تعيين موظفين لإدارة المشاريع وتنفيذها ضمن الأنظمة و القوانين الخاصة بالبرنامج
- ضمان تنفيذ المشروع منحة المشتركة من خلال المؤسسة المسؤولة عن الخدمات التي عبر سيتم تقديم الخدمات للمشاريع المتفق عليها (على سبيل المثال مشروع الصحة من خلال مديريةية الصحة، ومشروع التعليم من خلال مديريةية للتربية والتعليم، الخ)

- ضمان التنسيق مع اللجنة المركزية ومع لجان تمكين المختلفة في المحافظة والمجالس المحلية.
- تقديم التوجيهات الاستراتيجية والتوجيهات لسياسات المحافظة للجان تمكين فيما يتعلق بالمواضيع التي تعتبر جزء من صلاحياته ولضمان على ان يتم تطبيق هذه السياسات
- توفير الخبرة الفنية اللازمة لجان تمكين في المنطقة في تخطيط وتصميم وتنفيذ مشاريع محددة
- توسيع دعمها للبرنامج والقيام باشراف تنفيذ المشاريع في كافة المجتمعات في المحافظة التي تعمل فيها البرنامج تمكين
- الحفاظ على أمن مواقع المشروع ونقل المواد، وأمن المتعديين في الموقع قدر الإمكان.
- ضمان استدامة المشاريع التي يتم تنفيذها من خلال مجلس المحافظة و لجنة تمكين بعد انتهاء مدة المشروع.

تقوم لجنة تمكين بما يلي:

- أن يكون أعضاء اللجنة قادرين على تأدية واجباتهم ومهامهم بصفقتهم أعضاء في لجان تمكين
- يقوم أعضاء اللجنة باطلاع مجلس المحافظة على كافة الاعمال التي تقوم بها تمكين بمختلف المناطق التي يعمل بها البرنامج
- بموجب تقارير دورية تقدم لمجلس المحافظة
- يقوم أعضاء لجنة تمكين المركزية باعلام المجلس بالمشاريع التي سيتم تنفيذها من قبل لجان تمكين المختلفة وذلك لضمان توفير الخدمات للجميع بشكل فعال ومن اجل تجنب أي ازدواجية في العمل
- بعد التشكيل ستقوم اللجنة بتحضير نظام داخلي يحدد الأدوار والمسؤوليات للأعضاء وقواعد تنظيم الاجتماعات، وقواعد الحضور وقواعد سير الاجتماعات وتبادل محضر اجتماع. وسيتم توفير نسخة لبرنامج تمكين للتوثيق. أي حكم من الأحكام في النظام الداخلي لا يجب ان تتعارض أو تجاوز أي حكم من أحكام هذه الاتفاقية (مذكرة التفاهم).
- عند اقتراح أعضاء جدد، على اللجنة المركزية ان تسعى للتأكد من أنه تضم أعضاء من جميع الجهات المعنية ، بما في ذلك النساء والأقليات والنازحين، تخضع لحكم أن هناك أعضاء هذه الجماعات القادرين على أداء واجبات عضو في لجنة تمكين.
- يلتزم أعضاء اللجنة المركزية بتخصيص وقتهم وجهودهم من أجل تنفيذ البرنامج. وفي حال فشل أحد أعضاء اللجنة في إنجاز مسؤولياته بحسب ما هو محدد في مذكرة التفاهم هذه أو كما هو موضح في النظام الداخلي، يتم إنهاء عضويته/ عضويتها إما بشكل مباشر عن طريق اللجنة او من قبل البرنامج بالاستناد إلى شكوى مقدمة على شكل كتاب موقع من ثلاثة أعضاء بالإضافة إلى المشرف الميداني.
- في حال وجود تقدم عسكري للنظام أو تنظيم الدولة الإسلامية، يتم إخلاء كافة القطع الكبيرة للمعدات التي قامت اللجنة بشرائها ونقلها إلى أقرب لجنة تمكين آمنة في المنطقة. وينطبق الأمر ذاته في حال حازت أي من الجماعات المحظورة (بما فيها النظام وداعش) على عضوية في المجلس الراعي.

## 5. الإدارة الرشيدة

- يتفهم مجلس المحافظة أهمية الإدارة الرشيدة والمشاركة والشفافية، إضافة إلى ذلك، يلتزمون بما يلي:
  - استخدام بطاقة أداء الحوكمة الرشيدة كمرجع للتأكد من أن الأنشطة التي يتم تمويلها من خلال مشاريع بناء القدرات بناء على معايير الحكم الرشيد
  - تقديم تقارير عن خطط الإنفاق والميزانيات وغيرها من صنع القرار في المجالس المحلية لأوسع جمهور بقدر ما تسمح الظروف الأمنية
  - الاحتفاظ بسجلات سير عملية التنفيذ إضافة إلى السجلات المالية وعرضها على مجلس المحافظة والمجالس المحلية عند الطلب بالإضافة إلى أفراد المجتمع
  - تقديم نتائج المتابعة والتقييم وتقييم الأداء لمجلس المحافظة والمجالس المحلية ولأفراد المجتمع والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة

يتفهم أعضاء اللجنة المركزية أهمية الإدارة الرشيدة والمشاركة والشفافية، إضافة إلى ذلك، يلتزمون بما يلي:

- العمل مع المجتمعات وكافة الجهات الفاعلة على مستوى المحافظة لبناء قبول للبرنامج وعمل اللجان
- التشاور على نطاق واسع مع مجلس المحافظة والمجالس المحلية بالإضافة إلى لجان تمكين عند إعداد المشاريع
- تقديم التقارير حول خطط الإنفاق والميزانيات وحول القرارات المتخذة الأخرى إلى مجلس المحافظة والمجالس المحلية بقدر ما يسمح به الوضع الأمني.
- استخدام بطاقة أداء الحوكمة الرشيدة كمرجع للتأكد من أن الأنشطة التي يتم تمويلها من خلال مشاريع بناء القدرات بناء على معايير الحكم الرشيد
- تقديم تقارير عن خطط الإنفاق والميزانيات وغيرها من صنع القرار في المجالس المحلية لأوسع جمهور بقدر ما تسمح الظروف الأمنية
- السعي للحصول على آراء أعضاء مجلس المحافظة والمجالس المحلية بالإضافة إلى أفراد المجتمع بشكل عام عند تقييم أداء المشاريع والإنفاق
- الاحتفاظ بسجلات سير عملية التنفيذ إضافة إلى السجلات المالية وعرضها على مجلس المحافظة والمجالس المحلية عند الطلب بالإضافة إلى أفراد المجتمع
- تقديم نتائج المتابعة والتقييم وتقييم الأداء لمجلس المحافظة والمجالس المحلية ولأفراد المجتمع والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة
- تسليم معدات التواصل ومعدات المكتبية لمجلس محافظة حلب أو المجالس المحلية عند الانتهاء من البرنامج.
- دعم و تحفيز تبني مجلس المحافظة لممارسات الحكم الرشيد التي ينادي بها تمكين
- تعزيز القدرات والكفاءات الإدارية لدى مجلس المحافظة عن طريق تنفيذ مشروع بناء القدرات

## 6. العلاقة مع المنسق الميداني

## 1. الدعم التقني والتدريب

يساعد البرنامج مجلس المحافظة و أعضاء اللجنة في أداء واجباتهم من خلال ما يلي:

- توفير التدريب في كافة المجالات ذات الصلة بالبرنامج من خلال المنسق الميداني والمنسق المالي
- تقديم المساعدة المباشرة إلى مجلس المحافظة و اللجنة المركزية من خلال المشاركة في دورات عمل لجان تمكين من خلال المنسق الميداني

## 7. الميزانية والتنفيد المالي

يقدم البرنامج الموارد الضرورية لتنفيذ المشروع وعلى وجه الخصوص ما يلي:

- توفير ميزانية بدائية مقدارها \$40,000 مخصصة لدعم مباشر لمجلس المحافظة في مجال الإدارة الرشيدة. وسيتم اختيار هذا المشروع من قبل مجلس المحافظة استناداً على باقة الخدمات الأساسية في مجالس الإدارة الرشيدة وسيتم الموافقة عليه من قبل البرنامج واللجنة المركزية
  - توفير قيمة مالية مضافة ضمن حد الـ\$25000 في حال تقديم مبلغ معين من قبل جميع اللجان يساوي أو يزيد عن هذا المبلغ ليتم بموجبه تقديم مشروع مشترك يخدم المدينة والريف حيث يضاف دولار واحد لكل دولار مقدم من اللجان للمشروع المشترك ضمن حدا اعلى \$25000 من قبل البرنامج (في حال \$25000 او اكثر من قبل اللجان يقدم البرنامج \$25000 وفي حال اقل من عشرين مثلاً \$15000 يضيف البرنامج \$15000)
  - تأمين شراء المنتجات والخدمات لعمليات الشراء ذات القيمة المرتفعة (أي تلك التي تتجاوز الحد المسموح به والمحدد في توجيهات عملية الشراء الخاصة بتمكين)
  - القيام باتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة المشاكل مع المتعهدين، سواء التي حددتها اللجنة أو غيرها من الجهات الفاعلة.
  - القيام بتسديد حسابات المتعهدين، سواء أولئك الذين حددهم البرنامج أو لجنة تمكين، عند استلام البضائع أو الخدمات
- ويحتفظ البرنامج بحق سحب التمويل في حال قامت لجنة تمكين بإساءة استخدام الإجراءات المالية أو إجراءات عملية الشراء.

يعتبر المنسق المالي لمجلس محافظة حلب هو المسؤول عن صرف كافة المبالغ والمستحقات التي يتم صرفها بموجب النظام المالي الخاص بالبرنامج.

## 8. الإدارة والمبادئ العامة

- من أجل ضمان إدارة البرنامج بشكل جيد واستجابته لاحتياجات المجتمع ومناسبته للبيئة، يلتزم البرنامج أيضاً بما يلي:
- العمل وفقاً لمصلحة المجتمع المحلي وبذل كافة الجهود لعدم الإساءة إلى المجتمع أو المنطقة بشكل أوسع
  - العمل على احترام كافة الطلبات المعقولة التي تقدمها مجلس المحافظة و اللجنة المركزية في حال سمحت موارد البرنامج وقبوره المالية بذلك.
  - الرد في الوقت المناسب على أية طلبات تطرحها مجلس المحافظة و اللجنة المركزية

يلتزم مجلس المحافظة و أعضاء اللجنة المركزية بما يلي:

- احترام دور المنسق الميداني بصفته منسق لعمليات البرنامج والقائم على تسهيل العلاقة بين مجلس المحافظة و اللجنة المركزية ولجان تمكين المختلفة والبرنامج
- بذل كافة الجهود لضمان قدرة المنسق الميداني والمنسق المالي على أداء واجباتهم تجاه مجلس المحافظة و اللجنة والمجتمع المحلي بأمان.

#### 7. التعويضات

يوافق أعضاء اللجنة المركزية على ما يلي:

- العمل في اللجنة المركزية هو عمل تطوعي ولا يتلقى صاحبه أي راتب. والاستثناء الوحيد لذلك هو عندما يكون المرشح الأنسب للإدارة/ المراقبة الفنية لإحدى مشاريع تمكين عضوًا في اللجنة
- يتم دفع بدل شهري ثابت لأعضاء اللجنة عن تكاليف حضور الاجتماعات وبدل يومي ثابت إضافي عن أيام السفر لتنفيذ أعمال اللجنة تمكين. ويتم تحديد قيمة الدفعات في الملحق 2 في مذكرة التفاهم هذه.
- سوف يجتمع أعضاء اللجنة المركزية مرة واحدة في الشهر على الأقل في مكاتب لجنة تمكين المختلفة في محافظة حلب، ولهم الحق أن يطلعون إلى الاعمال يتم تنفيذه من قبل لجنة تمكين.
- يعتبر أمين سر اي اجتماع هو نفسه امين السر اللجنة التي يتم فيها الاجتماع ويعتبر امين سر المحافظة هو أمين سر اللجنة في حال الاجتماع بمجلس المحافظة
- تجتمع اللجنة اجتماع شهري بمجلس المحافظة وتعطيه كافة التقارير المطلوبة والمتعلقة بعمل كافة اللجان على مستوى المنطقة.

#### 8. حسن السيرة والسلوك والأخلاق

يلتزم أعضاء اللجنة المركزية، قبل كل شيء، بأعلى درجات الأخلاق والسلوك الجيد ويوافقون على وجه التحديد على ما يلي:

- بذل قصارى جهدهم لتجنب التسبب في تفاقم النزاع نتيجة لنشاطات لجان تمكين المختلفة و /او اللجنة المركزية ، وحيثما أمكن، يقومون بالاعتماد على نشاطات اللجان تمكين و /او اللجنة المركزية للحد من النزاع.
- الانخراط بشكل إيجابي مع كافة مكونات المجتمع بما في ذلك الأقليات والعمل بفعالية لتجنب الإقصاء.
- العمل وفقاً لمصالح الناس في المجتمع وعدم إظهار أي محاباة على أساس العنصر أو العرق أو الجنس أو المناطقية.
- الانفتاح والشفافية
- عدم تقاضي رشوة أو المشاركة في ممارسات فساد
- التقييد بالقيم الأخلاقية للإسلام أثناء تأديتهم لأعمال اللجنة

ولا يقدم البرنامج أي تمويل إضافي لاستبدال المعدات أو البضائع المتضررة أو المفقودة.

## 5- التزامات مشتركة

### 1. مراجعة مشتركة للاتفاقية

يوافق مجلس المحافظة الحرة وأعضاء اللجنة المركزية والبرنامج على ما يلي:

- مراجعة الاتفاقية بعد ستة أشهر
- يمكن تعديل الاتفاقية بموافقة كل الأطراف

### 2. حل النزاعات

يوافق مجلس المحافظة الحرة وأعضاء اللجنة المركزية والبرنامج على ما يلي:

- حل النزاعات ودياً وبحسن نية
- يجوز تعيين وسيط محايد لتسهيل حل النزاعات بموافقة كلا الطرفين

السوية برابو

مديرة البرنامج


بالتفافية عن البرنامج



رئيس لجنة تمكين المركزية



رئيس المجلس المحلي لمحافظة حلب

3. 

٥١٧١  
١١٦٦